

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٧ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرار :

(المادة الأولى)

يرخص للطائفة الإنجيلية بالكنيسة الإنجيلية ، الكائنة بشارع الكنيسة - مدينة طما - بمحافظة سوهاج ، والمقامة من قبل وفقاً لاشتراطات البنائية الجارى العمل بها في المنطقة ، وذلك وفقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ جمادى الأولى سنة ١٤٢٧ هـ .

(الموافق ١٧ يونيو سنة ٢٠٠٦ م) .

حسني مبارك